

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

عدم إصدار قرار تعيين الوكيل القضائي للجماعات الترابية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،
حسب تقرير المجلس الأعلى للحسابات الأخير حول تدبير منازعات الجماعات الترابية، فقد تم تسجيل عدم صدور قرار تعيين الوكيل القضائي للجماعات الترابية، الذي يجب أن يعين بقرار لوزير الداخلية طبقا لمقتضيات المادة 242 من القانون التنظيمي رقم 14.111 المتعلق بالجهات والمادة 212 من القانون التنظيمي رقم 14.112 المتعلق بالعمالات والأقاليم والمادة 268 من القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات..

لذا أسألكم السيد الوزير المحترم عن:
-الاجراءات التي ستتخذها المصالح التابعة لكم من أجل إصدار قرار تعيين الوكيل القضائي للجماعات الترابية.

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

الناصرى نوفل